## تفسير البحر المحيط

② 212 ⑤ يكون مفعولاً بأبتغي وحكماً حال وعكسه وأجاز الحوفي وابن عطية أن ينتصب على التمييز عن غيرهم كقولهم: إن لنا غيرها إبلاً وهو متجه . وحكاه أبو البقاء فالكتاب القرآن ومفصلاً موضحاً مزال الإشكال أو مفضلاً بالوعد والوعيد أو مفصلاً مفرقاً على حسب المصالح أي لم ينزله مجموعاً أو مفصلاً فيه الأحكام من النهي والأمر والحلال والحرام والواجب والمندوب والضلال والهدى ، أو مفصلاً مبيناً فيه الفصل بين الحق والباطل والشهادة لي بالصدق وعليكم بالافتراء أقوال خمسة وبهذه الآية خاصمت الخوارج علياً في تكفيره بالتحكيم وهذه الجملة حالية . .

{ وَالسَّدَ ِينَ ءَاتَ َيَّنَاهُمُ النَّكَ ِتَابَ يَعَلْمُونَ أَنَّهُ مُنْزَّلُ مُّن رَّ َبَّكَ بَالنَّ وَالسَّف ، والمراد علماء بالنَّدَ قَ } أي والذين أعطيناهم علم التوراة والإنجيل والزبور والصحف ، والمراد علماء أهل الكتاب فهو عام بمعنى الخصوص وهذه الجملة تكون استئنافا ً وتتضمن الاستشهاد بمؤمني أهل الكتاب والطعن على مشركيهم وحسدتهم ، والعضد في الدلالة بأن القرآن حق يعلم أهل الكتاب أنه حق لتصديقه كتبهم وموافقته لها . .

{ فَالا َ تَكُونَ نَ مَ مِنَ الْمُ مُعْتَرِينَ } . قيل : الخطاب للرسول خطاب لأمته . وقيل : لكل سامع أي إذا ظهرت الدلالة فلا ينبغي أن يمتري فيه . وقيل : هو من باب التهييج والإلهاب كقوله : { وَلاَ تَكُونَ نَ ّ مَينَ الْمُشْرِ كَيْنَ } . وقيل : { فَلاَ تَكُونَ نَ ّ مَينَ الْمُشْرِ كَيْنَ } . وقيل : { فَلاَ تَكُونَ نَ ّ مَينَ الدَّمُ شُرِ كَيْنَ } . وقيل : إ فَلا يريبك جحودا ً أكثرهم وكفرهم . وقرأ ابن عباس وحفص { مُنْ رَ ّ لُ } بالتشديد والباقون بالتخفيف . . أكثرهم وكفرهم . وقرأ ابن عباس وحفص { مُنْ رَ ّ لَ لا كالله والباقون بالتخفيف . . هنا دلائل التوحيد والنبوة والبعث والطعن على مخالفي ذلك وكان من هنا إلى آخر السورة أحكام وقصص ، ناسب ذكر هذه الآيات هنا أي تمت أقصيته وأقداره قاله ابن عباس . وقال أحكام وقصص ، ناسب ذكر هذه الآيات هنا أي تمت أقصيته وأقداره قاله ابن عباس . وقال قتادة : كلماته هو القرآن ، وقال الزمخشري : كل ما أخبر به وأمر ونهي ووعد وأوعد . وقال كان وما يكون ، أو فيما أمر وما نهي أو في الترغيب والترهيب أو فيما قال : هؤلاء إلى الجنة وهؤلاء إلى النار أو في الثواب والعقاب أو في نصرة أوليائه وخذلان أعدائه ، أو في نصرة الرسول ببدر وإهلاك أعدائه أو في الإرشاد والإصلال أو في الغفران والتعذيب ، أو في الفصل والمنع أو في توسيع الرزق وتقتيره أو في إعطائه وبلائه وهذه الأقوال أول القول فسر المدق والمعطوف فسر به العدل ، وأعرب الحوفي والزمخشري وابن عطبة وأبو البقاء { به المدق والمعقوف فسر به العدل ، وأعرب الحوفي والزمخشري وابن عطبة وأبو البقاء {

صيد ْقا ً و َع َد ْلا ً } مصدرين في موضع الحال والطبري تمييزا ً وجوزه أبو البقاء ، وقال ابن عطية : هو غير صواب وزاد أبو البقاء مفعولا ً من أجله وليس المعنى في { ت َم ُت ْ } أنها كان بها نقص فكملت وإنما المعنى استمرت وصحت كما جاء في الحديث : ( وتم حمزة على إسلامه ) . وكقوله تعالى : { و َت َم َّت ْ ك َلم ِم َة ُ ر َ ب ّك َ لا َ م ْلا َن ّ َ ج َه َن ّ م َ } أي استمرت وهي عبارة عن نفوذ أقضيته . وقرأ الكوفيون هنا كلمة بالإفراد ونافع جميع ذلك { ك َلم م َات ُ } بالجمع تابعه أبو عمرو وابن كثير هنا . .

{ لا َ مُبَدَّل َ لَـِكَلَـمَاتَـه َ } أي لا مغير لأقضيته ولا مبدل لكلمات القرآن فلا يلحقها تغيير ، لا في المعنى ولا في اللفظ وفي حرف أبي لا مبدل لكلمات ا□ . .

{ وَهُو َ السَّمَيعُ الْعُلَيمُ } أي السميع لأقوالكم العليم بالضمائر . .

{ و َإِن تُطَعِ ْ أَ كَا ْ ثَرَ مَن فِي الا ْ رَ ْ ضِي يُضِل اللَّهُ وَكَ عَن سَبِيلِ اللَّهَ ِ } أي وإن توافق فيما هم عليه من عبادة غير ا وشرع ما شرعوه بغير إذن ا ا أكثر لأن الأكثر إذ ذاك كانوا كفارا ً ، والأرض هنا الدنيا قاله ابن عباس . وقيل : أكثر من في الأرض رؤساء مكة والأرض خاص بأرض مكة وكثيرا ً ما ذم الأكثر في كتابه والغالب أنه لا يقال الأكثر إلا للذين يتبعون أهواءهم . .

{ إِن يَتَّبِعُونَ إِلاَّ َ الظَّنَّنَ } أي ليسوا راجعين في عقائدهم إلى علم ولا فيما شرعوه إلى حكم ا□ . .

{ و َ إِ ِن ْ ه ُم ْ \* لا } أي يقدرون ويحزرون وهذا تأكيد لما قبله . ومن المفسرين من خص هذه الطاعة واتباعهم الظن وتخرصهم بأمر الذبائح ، وحكي أن سبب النزول